

54- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

ان هذا مستحب في بداية الوضوء غسل الكفين هذا مستحب وليس بواجب الا لمن قام من نوم الليل. فانه يتأكد بحقه وقد جاء النهي ان جاء النهي ان يغمس الانسان يديه - [00:00:00](#)

بأناء الوضوء قبل ان يغسل كفيه ثلاثا وذلك عندما يقوم من نوم الليل فالقول بوجوب ذلك ليس بالبعيد بل هو متوجه نعم فهذه هي المسألة الثانية قال عن اوس بن اوس الثقفي رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ - [00:00:22](#)

فاستوقف ثلاثا اي غسل كفيه رواه احمد والنسائي وهذا لا بأس باسناده قال وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه - [00:00:54](#)

وفي وفي رواية نوم الليل كما سوف ياتي فلا يغمس يده حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده فهذه هي العلة في غسل الكفين او في تأكيد غسل الكفين لمن قام من نوم الليل لا يدري اين باتت - [00:01:15](#)

يده واحسن ما قيل في ذلك ما جاء عن عن حفيد المصنف وهو ابو العباس ابن تيمية رحمه الله قال من بيات الارواح الخبيثة لانه في الحديث الصحيح اذا استيقظ احدكم ايضا من نوم الليل فليستنشق الماء بمنخريه ثلاثا فان الشيطان يبیت على خيشوم - [00:01:47](#)

فهنا والله اعلم قد يكون ايضا الارواح الخبيثة باتت على يده نعم قال رواه الجماعة يعني احمد والبخاري ومسلم واصحاب السنن قال الا ان البخاري لم يذكر العدد وفي لفظ الترمذي وابن ماجة اذا استيقظ احدكم من الليل - [00:02:17](#)

وهذه قد ساق الامام مسلم اسنادها ولكن لم يسق متنها وقال بعض اهل العلم ايضا في قوله فانه لا يدري اين باتت يده البيات لا يكون الا من نوم الليل - [00:02:50](#)

نعم وعليه فان الوضوء على سلاسة اقسام لعل الشيخ احمد العسيري ينتبه الوضوء على ثلاثة اقسام. القسم الاول وضوء القائم من نوم الليل وثاني وضوء المحدث وثالث وضوء من لم يحدث - [00:03:08](#)

فوضوء القائم من نوم الليل يتأكد في حقه امرا غسل الكفين ثلاثا قبل ان يتمضمض وبعض اهل العلم ذهب الى الوجوب وهذا متجه نعم والامر الثاني استنشاق الماء بمنخويه ثلاثا - [00:03:34](#)

يتأكد ذلك كما تقدم في حديث ابي هريرة نعم واما وضوء المحدث والذي يعني لم يقم من نوم الليل ولكنه محدث فغسل الكفين سنة في حقه وليس بواجب ويكفيه مرة واحدة يستنثر - [00:03:59](#)

نعم واما من لم يحدث فجاء هذا في حديث علي رواه البخاري والنسائي وغيرهما في رواية البخاري انه غسل اعضاءه مرة مرة قال هذا وضوء من لم يحدث. وفي رواية النسائي - [00:04:21](#)

وهي الاصح نعم خلاف العادة لانها جاءت في اكثر روايات مسح مسح قال علي رضي الله عنه هذا وضوء من لم يحدث هذا وضوء من لم يحدث فيكون خفيفا - [00:04:42](#)

نعم قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا. حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اي - [00:05:02](#)

نباتت يده او اين طافت يده قال رواه الدار وقال اسناد حسن وهو ليس بالقوي نعم وقد اختلف يعني في بعض احكام الدار وقطني في كتابه السنن هل هي من احكامه او من احكام غيبه - [00:05:23](#)

يعني في بعضها وفيها لان فيها بعض التساهل نعم بخلاف كلامه في العلل نعم قال واكثر العلماء قال واكثر العلماء حملوا هذا على

الاستحباب مثل ما روى ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات -

00:05:48

فان الشيطان يبئيت على خياشيمه متفق عليه هو كما قال المصنف رحمه الله ان اكثر العلماء حملوا هذا على الاستحباب والقول بالوجوب قول وجيه او متجه نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:06:20